ومنه قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم
كتاب جملة في موضع الحال من قرية وصح مجي الحال من النكرة لتقدم
النفي عليها ولا يصح كون الجملة صفة لقرية خلافا للزمخشري
لان لا تفصل بين الصفة والموصوف وايضا وجود الا مانع
من ذلك اذ لا يعترض بالا بين الصفة والموصوف وممن صرح
بمنع ذلك ابو الحسن الاخفش في المسايل وابو علي الفارسي
في التذكرة ومثال ما وقع بعد الاستفهام قوله •
يا صاح هل حم عيش باقيا فترى • لنفسك العذر في ابعادها الاملا
ومثال ما وقع بعد النهي قوله المص لا يبغ امرؤ على امرئ مستسهلا
وقول قطري ابن الفجاة • يوم الوغا متخوفا لحمام • واحترز بقوله غالبا
مما قل مجي الحال فيه من النكرة بلا مسوغ من المسوغات المذكورة
ومنه قولهم مررت بماء قعدة رجل وقوله عليه السلام ...
بيضا واجاز سيبويه فيها رجل قايما وفي الحديث صلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم قاعدا وصلى وراه رجال قياما

ص وسبق حال ما بحرف جر قد ابوا ولا امنعه فقد ورد

ش مذهب جمهور النحويين انه لا يجوز تقديم الحال على صاحبها
المجرور بحرف فلا تقول في مررت بهند جالسة مررت جالسة
بهند وذهب الفارسي وابن كيسان وابن برهان الى
ذلك وتابعهم المص لورود السماع بذلك ومنه قوله •
لين كان برد الما هيمان صاديا • الي حبيبا انها لحبيب
فهيمان صاديا حالان من الضمير المجرور بالي وهو الياء وقوله
فان تك اذواد اصبن ونسوة • فلن يذهبوا فرغا بقتل حبال
ففرغا حال من قتلوا ما تقديم الحال على صاحبها المرفوع

لا بركتن احد الى الاجام • صح

نحو جا ضاحكا زيد وضربت مجردة هندا ص
ولا تجز حالا من المضاف له الا اذا اقتضى المضاف عمله
او كان جزء ماله اضيفا او مثل جزئه فلا تحيفا
ش لا يجوز مجي الحال من المضاف اليه الا ان كان المضاف مما
يصح عمله في الحال كاسم الفاعل والمصدر ونحوهما مما تضمن معنى
الفعل فتقول هذا ضارب هند مجردة واعجبني قيام زيد
مسرعا ومنه قوله تعالى اليه مرجعكم جميعا ومنه قول الشاعر
تقول ابنتي ان انطلاقك واحدا • الى الروع يوما تاركي لا ابا ليا
ولا يجوز مجي الحال من المضاف اليه اذا كان المضاف جزء المضاف
اليه او مثل جزئه في صحة الاستغنا بالمضاف اليه عنه فمثال
ما هو جزء من المضاف اليه قوله تعالى ونزعنا ما في صدورهم
من غل اخوانا فاخوانا حال من الضمير المضاف اليه صدور
وصدور جز من المضاف اليه ومثال ما هو مثل جزء المضاف
اليه في صحة الاستغنا بالمضاف اليه عنه قوله تعالى ثم اوحينا
اليك ان اتبع ملة ابراهيم حنيفا فحنيفا حال من ابراهيم والملة
كجزء من المضاف اليه اذ يصح الاستغنا بالمضاف اليه عنها
فلو قيل في غير القران ان اتبع ابراهيم حنيفا لصح فان لم يكن
المضاف مما يصح ان يعمل في الحال ولا هو جزء من المضاف اليه ولا
مثل جزئه لم يجز مجي الحال منه فلا تقول جا غلام هند ضاحكة خلا فا
للفارسي وقول ابن المص ان هذه الصورة ممنوعة بلا خلاف ليس
بجيد فان مذهب الفارسي جوازها كما تقدم وممن نقله عن الشريف
ابي السعادات ابن الشجري في اماليه ص
والحال ان ينصب بفعل صرفا او صفة اشبهت المصرفا

Copyright King Saud University